

ملخص محاضرة منهجية العلوم القانونية

لطلبة السنة أولى

د/ شيباني نضيرة

فلسفة القانون

1. المذاهب الشكلية

أولا مذهب أوستن

1. أسسه

* وجود حاكم سياسي.

* وجود أمر أو نهى

* وجود الجزاء

*/ النتائج المترتبة عن مذهب أوستن

1. إنكار صفة القانون على القانون الدولي العام

2. إنكار صفة القانون على القانون الدستوري

3. جعل التشريع هو المصدر الوحيد لقواعد القانونية

4. وجوب التقيد في تفسير نصوص القانون بإدارة المشرع وقت وضع هذه النصوص.

ثانيا: مذهب الشرح على المتون

1. أسسه

*تقديس النصوص التشريعية

*اعتبار التشريع هو المصدر الوحيد للقانون

2. نتائج تبني هذا المذهب

أ-التزام القاضي بأحكام النصوص التشريعية

ب- إذا عجز الشارع عن استخلاص قاعدة من النصوص التشريعية فإن اللوم والعيب

في المشرع ذلك لأن التشريع يحوي جميع القواعد والمبادئ اللازمة في جميع الحالات .

ج- وجب الخضوع إلى نية وإرادة المشرع وقت وضع النصوص وهذا عند تفسير

وشرح النصوص التشريعية

ثالثا مذهب هيغل

النتائج المترتبة عن هذا المذهب :

- 1-تدعيم وتبرير الحكم الاستبدادي المطلق طالما أن إدارة الحاكم هي القانون الواجب
النفذ._____اذ.
- 2-اعتبار التشريع هو المصدر الوحيد للقانون باعتباره هو المعبر عن إرادة الحاكم.
- 3-لا مجال للإعتراف بقواعد القانون الدولي فالقوة وحدها هي السبيل الوحيد لتنفيذ
رغبات الحاكم وقض النازعات كذلك الشأن بالنسبة لقواعد القانون الدستوري فالحكم له
السلطان المطلق في علاقته مع الأفراد.

رابعا مذهب كلسن

1.الأسس:_____س:

أ- استبعاد جميع العناصر غير القانونية

ب- وحدة القانون والدولة

2. النتائج المترتبة على هذا المذهب

*رفع التناقض بين اعتبار القانون إرادة الدولة وبين ضرورة تقيد الدولة بسلطان القانون

*وحدة القانون وعدم جواز تقسيمه إلى قانون عام وخاص .

.

2.المذاهب الموضوعية

أولا مذهب التطور التاريخي

الأسس

1- إنكار وجود القانون الطبيعي

2- القانون وليد حاجة الجماعة

3- القانون يتكون ويتطور آليا

ثانيا مذهب الغاية الاجتماعية:

1.أسسه

يرى إيرينج أن القانون في تطور مستمر و لكنه ليس تطورا تلقائيا كما يزعم أنصار المذهب التاريخي بل هو تطور يخضع الى حد كبير لإرادة الانسان و القانون ظاهرة إجتماعية و الظواهر الاجتماعية تختلف عن الظواهر الطبيعية من حيث خضوعها لقانون الغاية دون قانون السببية ، فالظواهر الطبيعية كتعاقب الليل و النهار بسبب دوران الارض ، أو سقوط الاجسام من أعلى الى أسفل بسبب الجاذبية ، تحدث كلما توافرت أسبابها دون أن يكون لإرادة الانسان دخل في حدوثها أو دفعها نحو تحقيق غاية معينة ، ومن ثم فهي تخضع لقانون السببية ، أما الظواهر الاجتماعية فلا تتم الا بتدخل الارادة البشرية تدفعها نحو تحقيق غاية معينة و من ثم فهي تخضع لقانون الغاية .

ثالثا مذهب التضامن الاجتماعي :

1. أسسه

أولاً: أن الإنسان كائن إجتماعي لا يمكن أن يعيش إلا في مجتمع .
ثانياً : أن الأفراد في المجتمع تربطهم رابطة تعاضد وتضامن ... إذ أن لهم حاجات مشتركة لايمكن تحقيقها إلا بالحياة المشتركة ، فالأفراد إذن مرتبطون بنوع من التضامن بالإشتراك أو التشابه في نفس الحاجات أو بنوع من تضامن تقسيم العمل... ولتحقيق هذا التضامن لابد من تنظيم سلوك الأفراد ،ومن خلال هذه الحقائق الواقعية المتسلسلة تولد فكرة الأصل أو الحد الإجتماعي وهو يعني الحد الفاصل بين الأعمال التي يجب القيام بها والأعمال التي يجب

الإمتناع عنها ،فالقانون عند ((ديجي)) ليس من وضع الدولة بل من وضع المجتمع فالأصل
أو القاعدة الإجتماعية تصبح قاعدة قانونية عندما تدرك الجماعة أن إحترامها ضروري لحفظ
التضامن الإجتماعي .

3.المذاهب المختلطة

1.الأسس

* عنصر الصياغة

* عنصر العلم

*الوقائع الطبيعية

* الوقائع التاريخية

* الوقائع العقلية

* الحقائق المثالية